

اليوم بدء تطبيق مخالفات نظام تتبع الشاحنات



الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ
Federal Authority for Identity, Citizenship, Customs and Port Security

أبوظبي: عماد الدين خليل

تبدأ الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ، اعتباراً من اليوم الثلاثاء، تطبيق الغرامات الخاصة بمخالفات النظام الوطني لتتبع الشاحنات والشحنات الواردة في قرار مجلس الوزراء رقم (96) لسنة 2021 بشأن الغرامات الإدارية الخاصة بالنظام، وذلك بعد انتهاء الفترة المعتمدة لأصحاب وملاك وسائل نقل البضائع ومنحهم مدة لتوفيق أوضاعهم والتسجيل في النظام.

وأوضحت الهيئة أن قرار مجلس الوزراء بشأن إنشاء النظام الوطني لتتبع الشاحنات والشحنات نص على حظر ممارسة نشاط النقل البري للبضائع في الدولة، من خلال المنافذ الجمركية أو عبور الشاحنات عبر منافذ الدولة بدون التسجيل في النظام وتركيب جهاز التتبع الإلكتروني على الشاحنة أو البضاعة.

في سياق آخر، وفرت الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ، 20 خدمة استباقية يتم تقديمها

للمتعاملين ويمكن للمتعامل الحصول عليها دون تقديم طلب

وأوضحت أن من تلك الخدمات «تسجيل المواليد الجدد، إصدار بطاقة هوية، تجديد بطاقة الهوية (مواطن، خليجي، مقيم، شركات)، تحديث البيانات (عام، مواطن، إقامة)، تعديل بيانات إذن دخول أو بيانات إقامة، إلغاء إذن دخول، إصدار تصريح إقامة، إصدار بطاقة منشأة، تجديد بطاقة منشأة، إلغاء بطاقة منشأة».

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024